بحيث ان يكون معه من قوة القلب ما يصلح
معه لاجرا احكام الله تعالى والقوة على تنفيذ امر الامر
بحيث يكون سليما في بدنه من الافات المانعة
له من القيام كالعمى وغيره وبحيث يكون معه
من وجود الراي ما يصلح ان يفزع اليه في
المشورة والراي السديد به ولا خلاف بين
الامه في ان الامام يجب ان يجمع هذه الخصال
فمتى تكاملت فيه ودعا الخلق الى طاعة الله تعالى
وجب عليهم اجابة دعوته والجهاد معه
والدليل على ذلك قول النبي صلى الله عليه
من سمع واعيتنا اهل البيت ولم يجبها اكبه
الله على منخريه في نار جهنم وانما حصرنا الامامة
في اولاد الحسن والحسين عليهم السلام لان الامه
قد اجمعت على جواز الامامة فيهم

والجهاد فرض كفاية اذا قام به البعض سقط عن الباقين فانه يجب الامام على الشخص بعينه وكذا اذا علم الشخص ان الامام لا يستغني عنه ولا يقوم غيره مقامه وجب عليه الجهاد

بعد بطلان قول الامامية بالنص على
جماعة من اولاد الحسين ولو كان ما
ادعوه صحيحا من النص صحيحا لوجب
ان يكون ظاهرا مشهورا عند جميع المكلفين
فلما لم يكن معلوما وجب نفيه فثبت
ان الامه قد اجمعت على جوازها فيهم
واختلفت فيمن سواهم فقالت المعتزله
ان الامامه جايزه في جميع قريش وقالت
الخوارج انها جايزه في جميع الناس ولا شك
ان اولاد الحسن والحسين من خيار قريش
ومن خيار الناس فقد اخذنا بما اجمعت
عليه الامه وتركنا ما اختلفت فيه لانه
لا دليل عليه واجماع الامه حجه واجبه
الاتباع لقول النبي صلى الله عليه لن تجتمع امتي